

الامر والظاهر ان ايلافهم على جميع ذلك منصوب على المصدرية ولم أر من تعرض له وقرأ أبو السمال رحلة بضم الراء وهي حينئذ بمعنى الجهة التي يرحل اليها وأما مكسور الراء فهو مصدر على ما صرح به في البحر (فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ) هو الكعبة التي حمت من أصحاب الفيل وعن عمر أنه صلى بالناس بمكة عند الكعبة فلما قرأ فليعبدوا رب هذا البيت جعل يومي باصبعه اليها وهو في الصلاة بين يدي الله تعالى (الَّذِي أَطْعَمَهُمْ) بسبب تينك الرحلتين اللتين تمكنوا منهما بواسطة كونهم من جيرانه (مِنْ جُوعٍ) شديد كانوا فيه قبلهما وقيل أريد به القحط الذي أظفوا فيه الحيف والمظالم (وَأَمَّنَّهُمْ مِنْ خَوْفٍ) عظيم لا يقادر قدره وهو خوف أصحاب الفيل او خوف التخطف في بلدهم ومسايرهم أو خوف الجذام كما اخرج ذلك ابن جرير وغيره عن ابن عباس فلا يصيبهم في بلدهم فضلا منه تعالى كالطاعون وعنه ايضا انه قال اطعمهم من جوع بدعوة ابراهيم عليه السلام حيث قال وارزقهم من الثراث وآمنهم من خوف حيث قال ابراهيم عليه السلام رب اجعل هذا البلد آمنا. ومن قيل تمليية أى أنعم عليهم وأطعمهم لازالة الجوع عنهم ويقدر المضاف ان تظهر صحة التعليل أو يقال الجوع علة باعثة ولا تقدير وقيل بديلة مثلها في قوله تعالى أرضيتم بالحياة الدنيا من الآخرة وحكى الكرماني في غرائب التفسير انه قيل في قوله تعالى وآمنهم من خوف ان الخلافة لا تكون الا فيهم وهذا من البطلان بمكان كما لا يخفى وقرأ المسيبي عن نافع من خوف باخفاء النون في الحاء وحكى ذلك عن سيديه وكذا اخفاؤها مع العين نحو من على مثلا والله تعالى أعلم

سورة الماعون

وتسمى سورة أرايت والدين والتكذيب وهي مكية في قول الجمهور وأخرجه ابن مردويه عن ابن عباس وابن الزبير كما في الهد المشهور وفي البحارها مدنية في قول ابن عباس وقتادة وحكى ذلك أيضا عن الضحاك وقال هبة الله المفسر الضرير نزل نصفها بمكة في العاص بن وائل ونصفها في المدينة في عبد الله بن ابي المنافق. وآياها سبع في العراق وست في الباقية ولما ذكر سبحانه في سورة قريش أطعمهم من جوع ذم عز وجل هنامن لم يحض على طعام المسكين ولما قال تعالى هناك فليعبدوا رب هذا البيت ذم سبحانه هنامن ساعن صلاته أو لما عدد نعمه تعالى على قريش وكانوا لا يؤمنون بالبعث والجزاء أتبع سبحانه امتنانه عليهم بتهديدهم بالجزاء وتخويفهم من عذابه فقال عز قائل (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ هَأَؤَايْتِ الَّذِي يُكَذِّبُ بِالْءِءِينِ) استفهام أريد به تشويق السامع الى تعرف المكذب وان ذلك مما يجب على المتسدين ليحترز عنه وعن فعله وفيه أيضا تعجيب منه والخطاب لرسول الله صلى تعالى عليه وسلم أو لسلك من يصلح له والرؤية بمعنى المعرفة المتعدية لواحد وقال العوفي يجوز أن تكون بصرية وعلى الوجهين يجوز أن يتجاوز بذلك عن الاخبار فيكون المراد بأرايت أخبرنى وحينئذ تكون متعدية لائنين أو لهما الموصول وثانيتها محذوف تقديره من هو أو أليس مستحقا للعذاب والقول بأنه لا تكون الرؤية التجوز بها إلا بصرية فيه نظر وكذا اطلاق القول بان كاف الخطاب لا تلحق البصرية اذ لا مانع من ذلك بعد التجوز فلا يرجح كونها عامية قراءة عبد الله أرايتك بكاف الخطاب الزيدة لتاكسد التاء والدين الجزء وهو أحد معانيه ومنه كما تدن ندان وفي معناه قول مجاهد الحساب أو الاسلام كما هو الأشهر ولعله مراد من فسرته بالقرآن وكذا من فسرته كابن عباس بحكم الله عز وجل وقرأ الكسائي أرايت بحذف الهمزة كأنه حمل الماضي في حذف همزته على مضارعه

المطرد فيه حذفها وهذا كما ألحق تعد يبعد في الاعلال ولعل تصدير الفعل هنا بهمزة الاستفهام سهل أمر الحذف فيه لمشايبته للفظ المضارع المبدوء بالهمزة ومن هنا كانت هذه القراءة أقوى توجيها مما في قوله

صاح هل ريت أو سمعت براع * رد في الضرع ما قرى في العلاب

وقيل ألحق بدمهزة الاستفهام باري ماضى الافعال لشدة مشابهته به وعدم التفاوت الابفتحة هي لحقتها في حكم السكون وليس بذلك وان زعم انه الاوجه والفاه في قوله تعالى (فذلک الذی یدع الیتیم) قيل للسينية وما بعدها مسبب عن التشويق الذي دل عليه الكلام السابق وقيل واقعة في جواب شرط محذوف على ان ذلك مبتدأ والموصول خبره والمضى هل عرفت الذي يكذب بالجزاه أو بالاسلام ان لم تعرفه فذلک الذي يكذب بذلك هو الذي يدع الیتيم أى يدفعه دفعا عنيفا ويزجره زجرا قبيحا ووضع اسم الاشارة موضع الضمير للدلالة على التحقير وقيل للاشعار بملء الحكم أيضا وفي الاتيان بالموصول من الدلالة على تحقق الصلة ما لا يخفى وقرأ على كرم الله تعالى وجهه والحسن وأبو رجاء واليمانى يدع بالتحفيف أى يترك الیتيم لا يحسن اليه ويجزوه (ولا يحض) أى ولا يبعث أحدا من أهله وغيرهم من الموسرين (على طعام المسکین) أى بذل طعام المسکين وهو ما يتناول من الغذاء والتعير بالطعام دون الاطعام مع احتياجه لتقدير المضاف كما أشرنا اليه للاشعار بأن المسکين كأنه مالك لما يعطى له كما في قوله تعالى في أموالهم حق للسائل والمحروم فهو بيان لشدة الاستحقاق وفيه اشارة للنهي عن الامتنان وقيل الطعام هنا بمعنى الاطعام وكلام الراغب محتمل لذلك فلا يحتاج الى تقدير مضاف وقرأ زيد بن على رضى الله تعالى عنهما ولا يحض مضارع حاضضت وهذه الجملة عطفت على جملة الصلة داخلة معها في حيز التمريف للمكذب فيكون سبحانه وتعالى قد جعل علامته الاقدام على ايذاء الضمير وعدم بذل المعروف على معنى ان ذلك من شأنه ولو ازم جنسه (فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ) أى غافلون غير مباليين بها حتى تفوتهم بالكلية أو يخرج وقتها أولا يصلونها كما صلاها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم والسلف ولكن يفترونها نقرأ ولا يخشعون وينجدون فيها ويتهمون وفي كل واد من الافكار الغير المناسبة لها يهيمون فليسلم أحدهم منها ولا يدري ما قرأ فيها الى غير ذلك مما يدل على قلة المبالاة بها والسلف أقوال كثيرة في المراد بهذا السهو ولعل كل ذلك من باب التمثيل فمن أبى العالية هو الالتفات عن اليمين والبسار وعن فتادة عدم مبالاة المرء أصلى أم لم يصل وعن ابن عباس وجماعة تأخيرها عن وقتها وفيه حديث أخرجه غير واحد عن سعد بن ابى وقاص مرفوعاً وقال الحاكم والبيهقى وقفه أصح وعن أبى العالية هو أن لا يدري المرء عن كم انصرف عن شفع أو عن وتر وفسر بعضهم السهو عنها بترتها وقال المراد بالمصلين المتسمون بسمه أهل الصلاة ان أريد بالترك الترك رأسا وعدم الفعل بالكلية أو المصلون في الجملة ان أريد بالترك الترك أحيانا (الَّذِينَ هُمْ يَرَّآوْنَ) الناس فيعملون حيث يروا الناس ويرونهم طلبا للثناء عليهم (وَيَتَمَنَّوْنَ الْمَاعُونَ) أى الزكاة كما جاء عن على كرم الله تعالى وجهه وابنه محمد بن الحنفية

وابن عباس وابن عمر وزيد بن أسلم والضحاك وعكرمة ومنه قول الراعى

أخليفة الرحمن انا معشر * حنفاء نسجد بكرة وأصيلا

عرب نرى لله من أموالنا * حق الزكاة منزلا تنزيلا

قوم على الاسلام لما يئتموا * ما عونهم ويضعوا التهليل

وعن محمد بن كعب والكلبي المعروف كله وأخرج جماعة عن ابن مسعود تفسيره بما يتعاوره الناس بينهم من القدر والدلو والفاص، ونحوها من متاع البيت وجاء ذلك عن ابن عباس أيضا في خبر رواه عنه الضياء في

الخنارة والحاكم وصحبه واليهيقي وغيرهم ورووا فيه عدة أحاديث مرفوعة ومنع ذلك قد يكون محظورا في
الضريبة كما إذا استعير عن اضطرار وقيحها في المروءة كما إذا استعير في غير حال الضرورة وهو على ما أخرج ابن
أبي شيبة عن الزهري المال بلسان قريش وقال أبو عبيدة والزجاج والمبرد هو في الجاهلية كل ما فيه منفعة
من قليل أو كثير وأريد به في الاسلام الطاعة. واختلف في أصله فقال قطرب أصله فاعوك من الممن وهو الشيء
القليل وقالوا ماله منتهى أى نية قليل وقيل أصله معونة والالف عوض من الهاء فوزنه مفعول في الأصل ككرم
فتكون الميم زائدة ووزنه بعد زيادة الالف عوضا ما فعل وقيل هو اسم مفعول من أعان يبين وأصله معوون
فقلب فصارت عينه مكان فائه فصار موعون ثم قلبت الواو ألفا فصار ما عونا فوزنه مفعول بتقديم العين
على الفاء والفاء في قوله تعالى فويل الحجزائية والكلام ترق من ذلك المعرف الى معرف أقوى أى اذا كان دع
اليتيم والحض بهذه المثابة فبال المعلى الذى هو ساء عن صلته التى هي عماد الدين والفارق بين الايمان والكفر
من تركب لارياه في أعماله الذى هو شعبة من الشرك ومانع لاركاة التى هي شقيقة الصلاة وقنطرة الاسلام أو
مانع لاعارة الشيء الذى تعارف الناس اعارته فضلا عن اخراج الزكاة من ماله فذلك العلم على التكذيب الذى لا يخفى
والمعرف له الذى لا يوفى والغرض انتفاظ في أمر هذه الرذائل التى ابتلى بها كثير من الناس وأنها لما
كانت من سيماء المكذب بالدين كان على المؤمن المتقصد له أن يبعد عنها بمراحل ويتبين أن أم كل مصيبة التكذيب
بالدين والمراد بالمكذب على هذا الجنس والاشارة لا تمنع منه كما لا يخفى. وقيل هو أبو جهل وكان وصيا
ليتيم فأتاه عريانا يسأله من مال نفسه فدفعه دفعا شديما وقال ابن جريج هو أبو سفيان نحر جزورا
فسأله يتيم لحما فقرعه بصاه وقيل الوليد بن المغيرة وقيل العاص بن وائل وقيل عمرو بن عائذ وقيل منافق
بخيل وعلى جميع هذه الاقوال يكون معينا وحينئذ فالقول بان السهين عن الصلاة المرادين أيضا معرف
قال صاحب الكشف غير ملائم بل يكون شبه استطراد مستفاد من الوصف المعرف اعنى دع اليتيم على معنى
أن الدع اذا كان حاله انه علم المكذب فا حال السهو عن الصلاة وما عطف عليه وما أشد من ذلك وأشد وانما
جمل شبه استطراد على ما قال لان الكلام في التكذيب لافي التحذير من الدع بالاصالة والمراد الجنس الصادق
بالجمع وكون ذلك تكلفا واضحا كما قيل غير واضح فكانه قبل أخبرني ما تقول فيمن يكذبون بالدين وفيمن يؤذون
اليتيم أحسن حالهم وما يصنعون أم قبيح والغرض بت القول بالقبح على أسلوب قوله تعالى فهل أنتم متتهون ثم قيل
فويل للمصلين على معنى اذا علم أن حالهم قبيح فويل لهم فوضع المصلين موضع الضمير دلالة على انهم مع الانصاف
بالتكذيب متصفون بهذه الاشياء أيضا وجعل بعضهم الفاء في فويل على العطف المذكور للسببية وهذا
الوجه يقتضى اتحاد المصلين والمكذبين وعليه قيل المراد بهم المنافقون بل روى اطلاق القول بأنهم المرادون
عن ابن عباس ومجاهد والامام مالك وقال في البحر يدل عليه الذين هم راؤون ويصح أن يراد بالمصلين على
الاتحاد المكفون بالصلاة ولو كفارا غير منافقين وبسببهم عن الصلاة تركهم اياها بالكفاية ويلتزم القول
بأن الكفار مكفون بالفروع مطلقا واعترض أبو حيان ذلك الوجه بأن التركيب عليه تركيب غريب
وهو كقولك أكرمت الذى يزورنى فذلك الذى يحسن الى والتبادر الى الذهن منه أن فذلك
مرفوع بالابتداء. وعلى تقدير النصب بالمعطف يكون التقدير أكرمت الذى يزورنى فأكرمت ذلك الذى
يحسن الى وامم الاشارة فيه غير متمكن تمكن ما هو فصيح اذ لا حاجة اليه بل الفصيح أكرمت الذى
يزورنى فالذى يحسن الى أو أكرمت الذى يزورنى فيحسن الى وقيل ان اسم الاشارة هنا مقحم
للاشارة الى بعد المنزلة في النشر والفساد فتأمل وجوز أيضا أن يكون العطف ذات

على ذات فالاستخبار عن حال المكذبين وحال الداعين أحسن هو أم قيسح على قياس ما مر ونعقبه في الكشف بأنه لا يلائم المقام رجوع الضمير الى العائفتين حتى يوضع موضع المصلين فافهم وقرأ ابن اسحق والاشهب برؤون بالقصر وتشديد الهمزة وفي رواية أخرى عن ابن اسحق أنه قرأ بالقصر وترك التشديد والله تعالى أعلم

سورة الكوثر

وتسمى كما قال البقاعي سورة النحر. وهي مكية في قول ابن عباس والكلبي ومقاتل ونسب في البحر الى الجهور مدينة في قول الحسن وعكرمة وقنادة ومجاهد وفي الاثقان أنه الصواب ورجحه النووي عليه الرحمة في شرح صحيح مسلم لما أخرج الامام أحمد ومسلم وأبو داود والنسائي والبيهقي في سننه وغيرهم عن أنس بن مالك قال أغنى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اغفاهة فرفع رأسه متبسما فقال إنه أنزل على آتفا سورة فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم انا أعطيناك الكوثر حتى حتمها الحديث. وفي اخبار سبب النزول ما يقتضى كلا من القولين وستسمع بعضا منها ان شاء الله تعالى ومن هنا استشكل أمرها وذكر الحفاجي أن بعضهم تأليفا صحح فيه أنها نزلت مرتين وحينئذ فلا اشكال وآيها ثلاث بلا خلاف وليس في القرآن كما أخرج البيهقي عن ابن شبرمة سورة آيها أقل من ذلك بل قد صرحوا بأنها أقصر سورة في القرآن وقال الامام هي كالمقابلة التي قبلها لان السابقة وصف الله تعالى فيها المنافق بأربعة أمور البخل وترك الصلاة والرياء ومنع الزكاة فذكر عز وجل في هذه السورة في مقابلة البخل انا أعطيناك الكوثر أى الخير الكثير وفي مقابلة ترك الصلاة فصل أى دم على الصلاة وفي مقابلة الرياء لربك أى لرضاء للناس وفي مقابلة منع الماعون وانحر وأراد به سبحانه الصدق بلحوم الاضاحي ثم قال فاعتبر هذه المناسبة العجيبة انتهى فلا تفعل

(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ • اِنَّا اَعْطَيْنَاكَ) وقرأ الحسن وطلحة وابن محيصن والزعفراني أنطيناك بالنون وهي على ما قال التبريزي لغة العرب العراء من أولى قريش وذكر غيره انها لغة بني تميم وأهل اليمن وليست من الابدال الصناعي في شيء ومن كلامه صلى الله تعالى عليه وسلم اليد العليا المنطية واليد السفلى المنطاة وكتب عليه الصلاة والسلام لوائل أنطوا التبجة أى الوسط في الصدقة (الكوثر) فيه أقوال كثيرة فذهب أكثر المفسرين الى انه نهر في الجنة لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم في آخر الحديث المتقدم أنفا المروي عن الامام أحمد ومسلم ومن مهمما هل تدرون ما الكوثر قالوا الله تعالى ورسوله أعلم قال هو نهر أعطانيه ربي في الجنة عليه خير كثير ترد عليه أمتى يوم القيامة آنيته عدد الكواكب يخرج العبد منهم فأقول يارب انه من أمتى فيقال انك لا تدري ما أحدث بعدك وقوله عليه الصلاة والسلام على ما أخرجه الامام أحمد والشيخان والترمذي والنسائي وابن ماجه وآخرون عن أنس عن صلى الله تعالى عليه وسلم دخلت الجنة فاذا أنا بنهر حافتاه خيام لا أول لو فصربت بيدي الى ما يجري فيه الماء فاذا مسك اذ فرقلت ما هذا يا جبريل قال هذا الكوثر الذي أعطاك الله تعالى وجاء في حديث عن أنس أيضا قال دخلت على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال قد أعطيت الكوثر قلت يارسول الله وما الكوثر قال نهر في الجنة عرضه وطوله ما بين المشرق والمغرب لا يشرب منه أحد فيظلم ولا يتوضأ منه أحد فيشمت ابدا لا يشرب منه من أخفر ذمى ولا من قتل أهل بيتي وروى عن عائشة انها قالت هو نهر في الجنة عمقه سبعون ألف فرسخ ماؤه أشد بياضا